

202306 - يشترط في العقيقة ما يشترط في الأضحية : من بلوغ السن المعتبر ، وأن تكون سليمة من العيوب

السؤال

لدي بنتان الكبرى ست سنوات والأخرى ثلاث سنوات ، وأردت أن أعمل العقيقة للكبرى ، فاتصل أبي بقصاص واشترى لي كبش بـ 400 دولار ، لكن القصاص لم يعرف أنها عقيقة ، فذبحها في المذبح وأتى بها مقطعة ، لكنني كنت قد نويت ذبح عقيقة ووزعت لحمها نية على الأقارب والقراء ، فهل يجوز ذبح العقيقة في المذبح أم يجب تذبح في البيت ، ويذكر عليها اسم من يذبح له العقيقة كما في الأضحية ، فإن كان لا يجوز ، فهل يعتبر الكبش صدقة واشترى كبش آخر وأذبحة ، وإن كان يجب علي أن أذبح عقيقة أخرى ، فهل يجوز أن اشتري خروفين بدل من الكبش ؛ لأن سعر الكبش الواحد يعادل خروفين وأذبحةما لبنيتي الاثنين دفعة واحدة ؟

الإجابة المفصلة

أولاً :

لا يشترط لصحة العقيقة أو الأضحية ، أن يذكر عليهما اسم صاحب الأضحية أو العقيقة ، كما أنه لا يشترط فيهما أن تذبح في البيت ، بل تجزئ ولو ذبحت في غير بلد المضحي وبلد المعق عنه.

المهم أن ينوي صاحبها أنها أضحية أو عقيقة ، ولا يشترط علم الذابح والقصاص بأنها عقيقة أو ضحية .

وعليه ، فيجزئ ذلك الكبش عقيقةً عن ابنته الكبرى .

ثانياً :

الحقيقة لا تجب في نوع معين من الشياه ، فيجزئ فيها الذكر والأثنى من الشياه ، كما يجزئ فيها الصأن والمعز ؛ وذلك لعموم قوله عليه الصلاة والسلام : (عَنِ الْعَلَامِ شَائَانِ، وَعَنِ الْأَنْثَى وَاحِدَةً، وَلَا يَصْرُكُمْ ذِكْرَاهَا كُنَّ، أَمْ إِنَاثًا) رواه الترمذى (1516) ، وصححه الألبانى رحمة الله في " صحيح سنن الترمذى " .

لكن يشترط في العقيقة ما يشترط في الأضحية ، من كونها سليمة من العيوب ، وذات سن مجزئة .

قال ابن قدامة رحمة الله : " ويتجنب فيها من العيب ما يجتنب في الأضحية ، وحملته : أن حكم العقيقة حكم الأضحية ، في سنها ، وأنه يمنع فيها من العيب ما يمنع فيها ... ، فلا يجزئ فيها أقل من الجذع من الصأن والثني من المعز ، ولا تجوز فيها العوراء البين عورها ، والعرجاء البين ظللها ، والمريضة البين مرضها ، والعجباء التي لا تنقى ، والعضباء التي ذهب أكثر من نصف أذنها أو قرنها " انتهى من " المغني " (7/366).

والسن المجزئ في العقيقة : خمس سنين للإبل ، وستة للبقر ، وسنة للمعز ، وستة أشهر للصأن .

وعليه : فلا يلزمك أن تذبحي ما كان غالى الثمن ، المهم أن تكون العقيقة بما يجزى في الأضحية من بلوغ السن المعتبر ، وأن تكون خالية من العيوب .

والحقيقة التي ستدبّحينها ، فيما بعد إن شاء الله ، إنما تكون عن البنت الصغرى ، وأما البنت الكبرى ، فقد سبق بيان أن الكبش الذي ذبح قد أجزأ عن عقيقتها .

وللفائدة ينظر جواب السؤال رقم : (41899) ، وجواب السؤال رقم : (82607) .

والله أعلم